

مشاهدة ليوم عرفة في انهما وقت الوقوف لا غير **وتأهب**  
**بعد نصف الليل** لمباي حركة الرجل فلا يتأفي ما من  
استقراره الي قبل صلاة العجر **ياخذ من مزدلفة حصي**  
**الجار** حتى يذ لك رواه الاملاء عن ابان بن صالح ويعضد  
ما صنع من قوله صلى الله عليه وسلم للفضل عذاة التي  
التقط في حصي والفضة لغدة ما بين صلاة الصبح  
وطلوع الشمس وهو صلى الله عليه وسلم حينئذ  
كان مزدلفة فيكون امره بالالتقاط ما وقوله ابن خزم  
انه رمى جمر العقبة بحصى التقطها له عبد الله بن  
عباس من موقعة الذي رمى فيه مردود علي انه  
يكون الحج بان الفضل سقط منه شيء مما التقطه  
من مزدلفة لا امره صلى الله عليه وسلم بالتقاط  
بد له من موقعة اي محل وقوفه وهو بطن الوادي  
الامر هي **جمر العقبة يوم النحر وهي سبع حصيات**  
هذا هو الاصح **والاحتياط هو من الاصح ابن زيد**  
حصاة او حصياتي **فربما يسقط منها اي السبع شيء**  
فيقوم ما زاده مقامه وقال بعض اصحابنا ياخذ  
منها حصي **جار ايام التشريق ايضا وهي ثلاث**  
**وستوت حصاة** وقال بعضهم **لا وبي ان ياخذ**  
**جار التشريق من غير المزدلفة مكفي وكلاهما قد**  
**نقل عن الشافعي رحمه الله** لكن الجمهور على هذا  
الشافعي اي اخذ جارا للتشريق من غير المزدلفة وظهور  
كثير انه ترد ستة في تعيين الحمل الذي يؤخذ منه حصي

الجار

فامه

الجار ايام التشريق كني قال ابن كعب وغيره يؤخذ من  
بطن محسر اخذ من قوله صلى الله عليه وسلم لما وصل  
ثمة عليك بحصي الخذف الذي رمى به الجمر وعت  
السبي لا يؤخذ الا من مني اخذ اياها في تسلم عن  
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما وصل  
المحسر وهو عتي قال عليك بحصي الخذف الذي  
رمى به الجمر وقد يقال لا دليل بسببية اخذها  
من ذلك المحسات بعينه بل هو ظاهر في جرحه  
العقبة قاله تد كيد لهم واعلاما لمن غفل عن  
الاخذ منهن دلفة ان ياخذ من ثمة ومثله كل  
حجل لا ايه قال كند به من هناك عتي بخالف  
ما من وقوله ذلك عند وصوله ذلك المحل ولم  
يقبل خذ وامن هذا لا يدل علي اختصاصه ذلك  
المحل بالاختذ علي ان بقي له عليك بحصي الزملا  
وتحفظ من حفظا مستا اخذوه من المزدلفة  
فلا دلالة لما ذكر مطلقا وقوله الراوي وهو عتي  
اي بقدرهما فلا دلالة فيه علي ان محسرا منها ولي  
اخذ السبي ما قاله من حديث ابن حبان حتي  
اذا دخل بطن محسر قال عليك بحصي الخذف  
الجان اولي كني بحصي قوله عليه ما مد فلا يكون  
فيه دلالة ايضا **ويستحب ان يكون اخذه الحصي**  
**الحصي** لما ذكر مما ذكره **بالبطل كذا قال الجمهور**  
لغدا عن من السفلح وقيل ياخذ منه بعد الصبح